

• نتجت خيله ، قال : هذا دين صالح • وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله
قال : هذا دين سوء (٣) •

معنى الحرف في الاصطلاح : لو نظرنا الى الحرف نجد أنه قسم
من أقسام الكلام العربي ، وأقسام الكلام العربي •

هي : الاسم والفعل والحرف •

١ - فالاسم : ما دل على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأجزاء
الثلاثة (الماضي والمضارع والامر) •

٢ - والفعل : ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الأجزاء
الثلاثة (٤) •

٣ - أما الحرف : فهو ما دل على معنى في غيره (٥) ، أي أن الحرف
لا يستقل بالمفهومية ، أي بمفهومية المعنى منه • فهو يدل على معنى

غيره ، أي لا في نفسه ، والضمير في « غيره » اما عائد الى اللفظ بمعنى
لا يدل بنفسه بل بانضمام لفظ آخر اليه ، واما أن يعود الضمير الى المعنى

بمعنى أنه غير تام في نفسه ، أي لا يحصل من اللفظ الا بانضمام شيء
آخر اليه ، فصار الحاصل أنه لا يستقل بالمفهومية ، أي بمفهومية المعنى

منه (٦) •
يقول امام الحرمين (٧) : « والحروف صلوات بين الاسماء

(٢) انظر : تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٢٠٩ •
(٤) انظر : الحدود في النحو للكرمانى ص ٣٨ ، التعريفات للرجزاني

ص ١٩٠ ، ١٤٧ ، الاحكام للآمدي ج ١ ص ٢١ ، ٨٢ •
(٥) انظر : الحدود في النحو للكرمانى ص ٣٨ ، التعريفات للرجزاني

ص ٧٦ ، الاحكام للآمدي ج ١ ص ٨٥ ، حاشية السيد الجرجاني على شرح الفراء
ج ١ ص ١٨٥ •

(٦) انظر : حاشية الجرجاني على شرح العضد ج ١ ص ١٨٥ •
(٧) هو : أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجرجاني

الملقب بامام الحرمين • من كبار علماء الشافعية ، ولد في جوبين من بلاد
نيسابور (٤١٩ هـ) وتوفي سنة (٤٧٨ هـ) من مؤلفاته « البرهان » في أصول
الفرقة •

انظر : الوفيات ج ١ ص ٢٨٧ ، طبقات الشافعية ص ٦١ •
- ٢٠٨ -

والافعال » (٨) •

ثانيا : موقع حروف المعاني من علم أصول الفقه :

بالنظر الى ألفاظ اللغة العربية نجد فيها الحقيقة والمجاز • فالحقيقة :

اسم لما أريد به ما وضع له ، فعيلة من حق الشيء اذا ثبت بمعنى فاعلة أي
حقيق ، والتاء فيه للنقل من الوصفية الى الاسمية كما في العلامة لا للتأنيث ،

وفي الاصطلاح : هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به
التخاطب (٩) • فاطلاق لفظ الاسد على الحيوان المقترس حقيقة ، لانه
استعمل في المعنى الاصلى الموضوع له لفظ الاسد •

والمجاز : اسم لما أريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما ، وهو
مفعل بمعنى فاعل من جاز اذا تعدى كالمولى بمعنى الموالى سمي به لانه

متعد من الحقيقة الى المجاز (١٠) • وذلك كاطلاق لفظ أسد على الرجل
الشجاع فانه مجاز ، لانه استعمل في غير معناه الاصلى للعلاقة بين الاسد

والرجل الشجاع وهي : الجرأة •
والمجاز كما يتحقق في الاسماء والافعال يتحقق كذلك في الحروف ،

فانها تنقسم الى حقيقة ومجاز ، فمن الحروف ما يستعمل في معناه الاصلى
الموضوع له فيكون حقيقة ، وقد يستعمل الحرف في غير ما وضع له ،

أي بمعنى حرف آخر فيكون مجازا فمثلا الحرف « في » ان كان بمعنى
الظرفية يكون الاستعمال حقيقة ، وذلك مثل قوله تعالى : « أولئك أصحاب

النار هم فيها خالدون » (١١) وان كان بمعنى « على » يكون الاستعمال
مجازا ، وذلك مثل قوله تعالى : « ولاصليبتكم في جذوع النخل » (١٢) •

(٨) انظر : البرهان لامام الحرمين ج ١ ص ١٧٩ فقرة ٨٩ • وفي المخصص
لابن سيده ج ١ ص ١٤ حروف المعاني : هي الحروف التي تربط الاسماء

بالافعال والاسماء بالاسماء •
(٩) انظر : التعريفات للرجزاني ص ٧٩ - ٨٠ ، الاحكام للآمدي

ج ١ ص ٣٦ •
(١٠) انظر : التعريفات ص ١٧٨ ، الاحكام للآمدي ج ١ ص ٤٧ •

(١١) الآية رقم ٨١ من سورة البقرة •
(١٢) الآية رقم ٧١ من سورة طه •

كل هذا يقتضى من المستنبط للاحكام الشرعية والمستدل عليها أن يعرّف
المعاني الحقيقية التى وضعت للحروف ، وكذلك المعانى المجازية ، لان كثيرا
من مسائل الفقه تترتب على ذلك • ولذلك رأينا بعض الاصوليين يذكرون
حروف المعانى ونحوها بعد الحقيقة والمجاز ، لانها - وكما قلنا - تارة
تستعمل فيما وضعت له فتكون حقيقة وتارة تستعمل فى غيره فتكون مجازا
وبعض مسائل الفقه مبنى عليها (١٣) •

ثالثا : حاجة علم الاصول لهذه الحروف :

لو نظرنا الى الحروف نجد أنها من مباحث علم النحو ، ولكن جرت
عادة الاصوليين أن يبحثوا عن بعض احوال الحروف تنمى للفائدة للاحتياج
اليها فى بعض المسائل الفقهية (١٤) • فالاصوليون دققوا فى فهم أسياء
من كلام العرب لم يصل اليها النحاة ولا اللغويون ، فان كلام العرب
متسع جدا والنظر فيه منتشر • فكتب اللغة تضبط الالفاظ ومعانيها
الظاهرة دون المعانى الدقيقة التى تحتاج الى نظر الاصولى واستقراء
زائد على استقراء اللغوى •

ومن أمثلة ذلك : دلالة صيغة (افعل) على الوجوب و (لا تفعل)
على التحريم ، وكون كل وأخواتها للعموم ، وما أشبه ذلك لو فحشنا فى
كتب اللغة لم نجد فيها شفاء لذلك ولا تعرضا لما ذكره الاصوليون ، وكذلك
كتب النحو لو طلبت معنى الاستثناء ، وأن الاخراج هل هو قبل الحكم
أو بعد الحكم ونحو ذلك من الدقائق التى تعرض لها الاصوليون وأخذوها
باستقراء خاص من كلام العرب ، وأدلة خاصة لا تقتضيه صناعة النحو ،
فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه • حقيقة لا ينكر أحد أن لأصول

(١٣) انظر : المعتمد لابی الحسين البصرى د ١ ص ٣١ ، التلويح
للتفتازانى د ١ ص ٩٨ ، كشف الاسرار للنسفى ونور الاتوار عليه د ١ ص ١٨١ ،
التقرير والتحبير د ٢ ص ٣٩ ، تسهيل الوصول للمحلاوى ص ٩٥ •
(١٤) انظر : التنتيخ لصدر الشريعة والتلويح للتفتازانى د ١ ص ٩٨ ،
شرح الجلال المحلى على جمع الجوامع د ١ ص ٣٣٥ ، التقرير والتحبير د ٢
ص ٣٩ ، تيسير التحرير د ٢ ص ٦٣ •

الفقه استمدا من علمى اللغة والنحو ، ولكن تلك الاشياء التى استمدها
منها ومن غيرها لم تذكر فيه بالذات بل بالعرض (١٥) • ولو رجعنا الى
حاجة علم اصول الفقه لحروف المعانى نجد أن حروف
المعانى من الاهمية بمكان لاصول الفقه ، لان أكثر الكلام العربى يتوقف
معرفة معناه ، ثم الاستفادة منه على معرفة معانى الحروف والادوات التى
تربط بين الاسماء والافعال • وبالمثال يتضح المقال :

يقول الله - سبحانه وتعالى : « وقيل للذين اتقوا ماذا أنزل ربكم
قالوا خيرا للذين أحسنوا فى هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولنعم
دار المتقين • جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها
ما يشاءون كذلك يجزى الله المتقين الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون
سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون » (١٦) •

ويقول رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه عنه
أبو هريرة - رضى الله عنه : « لن ينجى أحدا منكم عمله ، قالوا : ولا أنت
يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا الا أن يتغمدىنى الله برحمته ، فسددوا وقاربوا
واغدوا وروحوا ، وشيء من الدلجة ، والقصد القصد تبلغوا » •

وفى رواية السيدة عائشة - رضى الله عنها : « سددوا وقاربوا •
واعلموا أنه لن يدخل أحدكم بعمله الجنة ، وان أحب الاعمال أدومها الى
الله وان قل » وفى رواية لها أخرى : « سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه
لا يدخل أحد الجنة بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا
الا أن يتغمدىنى الله بمغفرة ورحمة » (١٧) •

(١٥) انظر : الابهاج فى شرح المنهاج للسيكى وابنه د ١ ص ٧ - ٨
تحقيق د . شعبان محمد اسماعيل •
(١٦) الآيات أرقام ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ من سورة النحل •
(١٧) انظر : صحيح البخارى د ٨ ص ٨٣ كتاب الرقاق ط الفجالة
الجديدة ١٣٧٦ هـ •

لاختلاف مواقعها ، ولهذا يختلف الكلام والاستنباط ، كما في قوله تعالى :
 « وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين » (٢٤) . فاستعملت « على »
 في جانب الحق و « في » في جانب الضلال ، لان صاحب الحق مستعمل يصرف
 نظره كيف شاء وصاحب الباطل كأنه منعكس في ظلام فينخفض لا يدري
 أن يتوجه (٢٥) . وفي شرح الكوكبية : « وحروف المعاني تشتد الحاجة اليها وينبني
 كثير من مسائل الفقه عليها » (٢٦) .

ويقول عبد العزيز البخاري (٢٧) في كتابه كشف الاسرار على أصول
 البزدوى (٢٨) مشيراً الى حروف المعاني : « هذا باب دقيق المسلك ، لطيف
 المأخذ . كثير الفوائد ، جم المحاسن . جمع فيه بين لطائف النحو ، ودقائق
 الفقه ، واستودع فيه غرائب المعاني وبدائع المبانى » (٢٩) .

رابعا : سبب تسميتها بـ "حروف المعاني" :

سميت بحروف المعاني ، لانها توصل معاني الافعال الى الاسماء ،

- (٢٤) الآية رقم ٢٤ من سورة متبا .
 (٢٥) انظر : الاتقان في علوم القرآن للسيوطى د ١ ص ١٤٥ .
 (٢٦) انظر : شرح الكوكبية د ١ ص ٣٢٢ .
 (٢٧) البخاري هو : عبد العزيز أحمد بن محمد علاء الدين البخاري .
 من فقهاء الحنفية . من مصنفاته : « كشف الاسرار على أصول البزدوى » .
 انظر : الفوائد البهية ص ٦٤ ، طبقات الاصوليين د ١ ص ١٤١ ، الاعلام
 د ٢ ص ٥٢٤ .
 (٢٨) البزدوى هو : على بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى .
 الفقيه الحنفى . الاصولى . المكنى بأبى الحسين . الملقب بفخر الاسلام
 البزدوى نسبة الى بزدة ببلاد ما وراء النهر . من مؤلفاته : « كنز الوصول الى
 علم الاصول » توفى - رحمه الله - سنة (٤٨٢ هـ) .
 انظر : الفتح المبين د ١ ص ٢٦٣ ، الاعلام د ٥ ص ١٤٨ .
 (٢٩) انظر : كشف الاسرار للبخاري على أصول البزدوى د ٢ ص ١٠٩ .

لو نظرنا الى ظاهر هذين النصين - القرآن والسنة - لوجدناهما
 متعارضين ، فالنص القرآنى ظاهره أن المؤمن يدخل الجنة بعمله . والسنة
 ظاهرها أنه لن يدخل أحد الجنة بعمله وانما بفضل الله حتى أكرم الظفر
 سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم .

ولازالة هذا التعارض والتوفيق بين هذين النصين أقول : ان « الباء »
 في الآية الكريمة للمقابلة (١٨) ، وليست للسببية . فالله سبحانه وتعالى
 يقابلنا على الطاعات القليلة اليسيرة بالخير والنعيم الكثير في جنة عرضها
 السموات والأرض ، ونعيم الجنة لا ينتهى فليس له حدود وعلى ذلك
 فدخلنا الجنة ، لا يكون بسبب أعمالنا وانما بفضل الله ورحمته . أما
 « الباء » في الحديث الشريف فهي للسببية ، وعلى ذلك فمعناها : لا يدخل
 أحد الجنة الا بفضل الله ورحمته وليس بسبب عمله . ومن أمثلة باء السببية
 قوله تعالى : « فكلنا أخذنا بذنبه » (١٩) وقوله : « فأخذهم الله
 بذنوبهم » (٢٠) وقوله أيضا : « فأهلكناهم بذنوبهم » (٢١) فمعنى ذلك أنه
 بسبب (٢٢) .

وعلى ذلك فحروف المعاني تشتد الحاجة اليها ، لان كثيرا من مسائل
 الفقه يبنى عليها ، ولذلك يقول السيوطى (٢٣) في كتابه الاتقان في علوم
 القرآن : « اعلم أن معرفة ذلك - حروف المعاني - من المهمات المطلوبة »

- (١٨) انظر : رصف المبانى للمالقي ص ١٤٦ .
 (١٩) الآية رقم ٤٠ من سورة العنكبوت .
 (٢٠) الآية رقم ١١ من سورة آل عمران .
 (٢١) الآية رقم ٥٢ من سورة الانفال .
 (٢٢) انظر : رصف المبانى للمالقي ص ١٤٤ .
 (٢٣) السيوطى : هو : الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن
 أبى بكر بن محمد السيوطى . الشافعى . له مؤلفات نافذة عدتها على خمسين
 مؤلف ، توفى سنة (٩١١ هـ) .
 انظر : شذرات الذهب د ٢ ص ٥١ - ٥٢ ، الفتح المبين د ٣ ص ٦٦ .

في معنى العطف وأقسامه

العطف في اللغة : الميل والثني والرد واللوي والتكبر معرضا (١) ، يقال : عطف الوسادة ، أى ثناها • ويقول الله سبحانه وتعالى : « ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله » (٢) • أى معرضا عن الحق لاويا عنقه كفرا ، أى مستنجرا عن الحق اذا دعى اليه (٣) •

وثنى العطف : عبارة عن الكبر والخيلاء فهو كتصغير الخد (٤) • ومن ذلك قوله - سبحانه وتعالى : « ولا تصغر خدك للناس » (٥) • أى لا تتكبر فتحتقر عباد الله وتعرض عنهم بوجهك اذا كلموك (٦) •

وفي الاصطلاح : تابع يدل على معنى مقصود بالنسبة مع متبوعه يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة ، مثل : قام زيد وعمرو ، فعمر و تابع مقصود بنسبة القيام اليه مع زيد • والتوابع : هي الجارية على اعراب الاول • وهي خمسة : التأكيد والصفة ، وعطف البيان والبدل والنسق (٧) •

- (١) انظر : مختار الصحاح ص ٤٤٠ ، ترتيب القاموس د ٣ ص ٢٥٢
- (٢) الآية رقم ٩ من سورة الحج •
- (٣) انظر : تفسير ابن كثير د ٣ ص ٢٠٨ - ٢٠٩ ، صفوة التفهيم للصابري د ٩ ص ٨٧٨ •
- (٤) انظر : الكشاف للزمخشري د ٣ ص ١٤٤ •
- (٥) الآية رقم ١٨ من سورة لقمان •
- (٦) انظر : تفسير ابن كثير د ٣ ص ٤٤٦ •
- (٧) النسق : ما جاء من الكلام على نظم واحد ، والنسق بالتسكين : مصدر نسق الكلام اذا عطف بعضه على بعض والتنسيق : التنظيم • انظر : مختار الصحاح ص ٦٥٧ •

اذ لو لم يكن « من » و « الى » في قولنا : خرجنا من القاهرة الى طنطا لم يفهم ابتداء الخروج وانتهائه ، فالحروف على ضربين : حروف مباني وحروف معاني • أما حروف المعاني فهي ما ذكرنا من أنها توصل معاني الاعمال الى الاسماء ، أى ما وضعت لمعان غير مستقلة ، فهي لا تستقل بالمعقولية ولا تكون ركنا في الكلام الا مع ضميمة ، فلا تعقل استقلالا ولا تلاحظ الاتبع • وحروف المباني : ما كانت من بنية الكلمة ، أى موضوعة لغرض التركيب لا للمعنى ، وتسمى حروف التهجى ، أى التعدد من هيى الحروف اذا عددها ، وهذه الحروف تبدأ « بالالف » وتنتهى بالياء (٣٠) وذلك كحرف « الباء » فى بكر وبشر • بخلاف حرف « الباء » فى قوله تعالى : « وامسحوا برؤوسكم » (٣١) فانها حرف معنى ، اذ معناها : الالصاق • بعد القاء الضوء على « حروف المعاني » بصفة عامة سأتناول - بعبارة الله تعالى - « حروف العطف » بصفة خاصة وهى مجال بحثنا •

- (٣٠) انظر : مختار الصحاح ص ٢٥٢ ، ترتيب القاموس د ٣ ص ٢٥٢
- (٣١) الآية رقم ٦ من سورة المائدة •

أقسام العطف : ينقسم العطف الى قسمين :

- ١ - عطف البيان : هو تابع غير صفة يوضح متبوعه ، مثل أقسم بالله أبو حفص عمر ، فعمر تابع غير صفة يوضح متبوعه (٨) .
- ٢ - عطف النسق : هو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه ، أحد حروف العطف . وهذا العطف هو المقصود ، أما القسم الأول - عطف البيان - فليس بمقصود في باب حروف العطف .

معنى العطف في الكلام : ان معنى العطف في الكلام : هو رد أحد المفردين الى الآخر في الحكم الذي ثبت له . ومثال ذلك : نجح محمد ومحمود . أورد إحدى الجملتين الى الأخرى في الحصول ، ومثال ذلك : حضر محمد وسافر علي .

فائدة العطف : وفائدة العطف : الاختصار واثبات الشركة (٩) .
تنبيه : ومما يجدر التنبيه اليه أنني لن أتكلم عن حروف العطف جميعها ، بل سأتناول منها ما يهم الفقه فقط .
ولذا فسأتناول - بعون الله تعالى - الحروف الآتية :

١ - الواو ٢ - الفاء ٣ - ثم ٤ - بل ٥ - لكن ٦ - أو ٧ - حتى
عاقدا لكل حرف من هذه الحروف السبعة مبحثاً (١٠) خاصاً .

- (٨) انظر : التعريفات للجرجاني ص ١٣١ .
 - (٩) انظر : كشف الاسرار للبخاري على اصول البيهقي ص ٢٠٩ .
 - (١٠) المبحث : مصدر ميمي ، وهو اسم مكان المبحث . والمبحث : اثبات المحمولات للموضوعات ، فالمعنى محل يثبت فيه أحوال الحروف مثلاً وتحمل عليها . يقول الشيخ عبد الرحمن الشربيني : «مقالته ص ٨١» .
- المبحث : هو التفتيش ، فاللائق تفسيره به ، فالمبحث موضع التفتيش عن عوارض الشيء ، ثم تحمل عليه بالدليل أو التنبيه .
- انظر : ترتيب القاموس ص ١ ص ٢١٨ ، حاشية العطار ص ١ ص ٢٩٦ ، حاشية البناني ص ١ ص ٣٣٥ ، وتقرير الشيخ الشربيني ص ١ ص ٣٣٥ .

المبحث الأول

في معنى " الواو " (١)

وفيه خمسة مطالب : - في آراء العلماء في معنى الواو - في أدلة ما ذهب اليه كل فريق - في المواضع التي تنفرد فيها الواو عن بقية حروف العطف - في المعاني الأخرى للواو - في الآثار الفقهية المترتبة على معاني الواو .

المطلب الأول

في آراء العلماء في معنى (الواو)

للعلماء في معنى الواو ثلاثة آراء . إليك بيانها : -

الرأي الأول : يقول أصحاب هذا الرأي : ان الواو ملحق العطف ، أي الجمع من غير تعرض لمقارنة ولا ترتيب (٢) . ومعنى مطلق الجمع : أي أن

(١) بدأت بحرف الواو دون بقية حروف العطف الأخرى ، لان الواو كالبسيطة بالنسبة اليها ، فان معناها أصل كالجاء من معاني سائر الحروف العاطفة ، فالواو تدل على المشاركة فقط ، أما سائر الحروف العاطفة فانها تدل على المشاركة مع زيادة كالترتيب وغيره . فالواو كالمفرد وغيره كالركب والمفرد أصل ، وهذا كالانسان أو الثمر فانه اسم مطلق ، ثم يتنوع أنواعاً ولكل نوع اسم خاص .

انظر : قمر الاقمار على نور الانوار شرح المنار ص ١ ص ١٩٠ - ١٩١ . ويقول المالقي في رصف المباني ص ٤١٠ : انها أم حروف العطف .

(٢) انظر : متن اصول المنار بحاشية نسمات الاسحار ص ٨٢ ، متن المنار بشرح كشف الاسرار للنسفي ص ١ ص ١٩٠ ، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ص ١ ص ٢٢٩ وجمع الجوامع بحاشية البناني ص ١ ص ٣٦٥ حيث عبر بقوله : « الواو لمطلق الجمع » وقال الشلح الجلال المحلى : وعدل عن قول ابن الحاجب وغيره للجمع المطلق - مختصر المنتهى ص ١ ص ١٨٩ - قال لايهامه الجمع بالاطلاق والغرض نفى التقييد .

الواو لمطلق الشركة بين المعطوف عليه والمعطوف (٣) • وقد عبر جلال الدين المحلى (٤) شارح (٥) جمع الجوامع بقوله : « بين المعطوفين والمحكوم عليه » (٦) • وقد غلب في التثنية المعطوف لانه أخصر ، والا فالمعطوف عليه هو الاصل غالبا ، والتقيد بالغالب للاحتراز من عطف الاشراف على غيره كعطف جبريل وميكائيل على الملائكة (٧) ، وعطف أولى العزم على غيرهم في قوله تعالى : « واذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم وأخذنا منهم ميثاقا غليظا » (٨ ، ٩) ، وممن قال بهذا الرأي عامة أهل اللغة والنحاة ومنهم سيبويه (١٠) .

يقول البناني : وهذا الإيهام أخذه المصنف من ابن هشام وعزاه الشراح البه كالمقبرئ منه اشارة الى أن مؤدى العبارتين واحد ، لان المطلق هنا لبس للتقيد بعدم التقيد ، بل لبيان الاطلاق ، كما يقال : الماهية من حيث هي والماهية لا بشرط ، وسبب توهم الفرق بينهما : الفرق بين الماء المطلق ومطلق الماء مع الفعلة عن كون ذلك اصطلاحا شرعيا وما نحن فيه اصطلاح لغوي .
 انظر : حاشية البناني د ١ ص ٣٦٦ والمغنى بحاشية الامير د ٢ ص ٢١ .
 (٣) انظر : شرح نور الانوار على المنار د ١ ص ١٩٠ .
 (٤) جلال المحلى هو : « جلال الدين » محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم المحلى الشافعي . مفسر . فقيه . متكلم ، اصولي - نحوي . ولد بالقاهرة سنة (٧٩١ هـ) وتوفي بها سنة (٨٦٤ هـ) من تصانيفه : « شرح جمع الجوامع » .
 انظر : شذرات الذهب د ٧ ص ٣٠٣ ، بدائع الزهور د ٢ ص ٦٢ .
 (٥) انظر : شرح الجلال المحلى بحاشية البناني د ١ ص ٣٦٥ .
 (٦) المراد بالحكم : المحكوم به . حاشية البناني د ١ ص ٣٦٥ .
 (٧) وذلك كما في قوله تعالى : « من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل فإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ » آية رقم ٩٨ من سورة البقرة .
 (٨) الآية رقم ٧ من سورة الاحزاب .
 (٩) انظر : حاشية البناني د ١ ص ٣٦٥ .
 (١٠) سيبويه هو : عمرو بن عثمان بن قنبر فارسي الاصل . له النحاة وتلميذ الخليل بن أحمد الفراهيدي له : « الكتاب » أشهر مصنفات النحوي ، توفي سنة (١٨٠ هـ) .
 انظر : البغية ج ٢ ص ٢٢٩ .

فقد ذكر ذلك في سبعة عشر موضعا من كتابه (١١) • وقال أبو علي الفارسي (١٢) : أجمع نحاة البصرة والكوفة (١٣) ، أن الواو للجمع المطلق ، وممن قال بهذا أيضا جمهور الاصوليين والفقهاء • ومنهم الحنفية (١٤) •

الرأي الثاني : يقول أصحاب هذا الرأي : ان الواو للترتيب (١٥) • وممن قال بهذا الرأي : الفراء (١٦) وقطرب (١٧) وشعلب وبعض

(١١) من هذه المواضع د ١ ص ١٥٠ ، ٣٢٤ ، ٤٢٤ ، ٤٢٧ .
 (١٢) أبو علي الفارسي هو : الحسن بن أحمد أستاذ بن جنى ، من مؤلفاته : الحجة . وهو من مدرسة البصريين . توفي سنة (٣٧٧ هـ) .
 انظر : بغية الوعاة د ١ ص ٤٩٦ .
 (١٣) في اجماع نحاة الكوفة نظر ، حيث قال الملقى في كتابه : رصف البناني في شرح حروف المعاني ص ٤١١ : وعند الكوفيين للترتيب . وقال القرافي في شرح تنقيح الفصول ص ٩٩ : وقال جماعة من الكوفيين : انها للترتيب .
 (١٤) انظر : لاحكام للأمدى ج ١ ص ٧٧ ، كشف لاسرار للنسفي وقمر الاقمار د ١ ص ١٩٠ ، ارشاد الفحول المشوكاني ص ٢٨ ، البرهان لامام الحرمين د ١ ص ١٨١ فقرة ٩١ ، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت د ١ ص ٢٢٩ ، التلويح للفتازاني د ١ ص ٩٩ ، التقرير والتحجير لابن أمير حاج د ٢ ص ٣٩ وحاشية نسمات الاسحار ص ٨٢ ، تسهيل الوصول للمحلاوي ص ٩٥ .
 (١٥) معنى الترتيب : تأخر ما بعد الواو عما قبلها في الزمان . انظر : التلويح د ١ ص ٩٩ ، حاشية نسمات الاسحار ص ٨٢ ، قمر الاقمار على نور الانوار شرح المنار د ١ ص ١٩٠ .
 (١٦) الفراء هو : يحيى بن زياد الديلمي امام العربية المعروف بالفراء ، قبل له الفراء لانه كان يفرى الكلام . والفراء هو صاحب معاني القرآن . توفي سنة (٢٠٧ هـ) .
 انظر : شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي د ٢ ص ١٩ .
 (١٧) قطرب هو : محمد بن المستنير أبو علي توفي سنة (٢٠٦ هـ) انظر : ونسبت الاعيان ج ٤ ص ٣١٢ .

الكوفيين (١٨) ، وروى هذا عن الشافعي ، حيث جعل الترتيب ركناً من ركناً
الوضوء ، ثم قال : ومن خالف الترتيب الذي ذكره الله لم يجز وضوءه .
وقال امام الحرمين : اشتهر من مذهب الشافعي - رحمه الله -
المصير الى أنها للترتيب (١٩) .

وقال صاحب كتاب فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت : « ونقل
واشتهر عن الشافعية ونسب الى الشافعي ، لكن الامام فخر الدين الرازي
شديد النكير عليه » (٢٠) .

وفي المعتمد ، قال بعض الشافعية : انها - أي الواو - للترتيب (٢١) .
وجاء في تحقيق المنحول للغزالي (٢٢) : أن في نسبة القول بأن الواو
للترتيب الى الشافعي نظر . فقد قال الاستاذ أبو منصور البغدادي :
معاذ الله أن يصح عن الشافعي أنها للترتيب ، وانما هي لطلق الجمع .
وأما ايجاب الشافعي للترتيب في الوضوء فليس من الواو بل من جهة أن
العبادات كلها مترتبة كالصلاة والحج ، والوضوء منها ، والواو لا تقتضي
الترتيب (٢٣) .

(١٨) انظر : رصف المباني في شرح حروف المعاني للمالقي ص ٤١١ ، تنقيح
الفصول للقرافي ص ٩٩ . يقول صاحب شرح الكافية :
وزعم بعض أهل الكوفة أن الواو للترتيب وليس بمصيب . والها
الكوفة برآء من هذا القول . لكنه مقول . ج ٣ ص ١٢٠٦ .
(١٩) انظر : البرهان لامام الحرمين ج ١ ص ١٨١ فقرة ٩١ .
(٢٠) انظر : فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ج ١ ص ٢٢٩ ، وكشف
الاسرار للنسفي ج ١ ص ١٩٠ ، وارشاد الفحول للشوكلي ص ٢٨ وغير ذلك .
(٢١) انظر : المعتمد لابن الحسين البصري ج ١ ص ٣٤ .
(٢٢) الغزالي هو : أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الشافعي
ولد بطوس سنة (٤٥٠هـ) وتوفي بها سنة (٥٠٥هـ) له مصنوعات كثيرة منها :
« المستقصى » و « احياء علوم الدين » .

انظر : وفيات الاعيان ج ٣ ص ٣٥٢ ، شذرات الذهب ج ٤ ص ١٠ ، الاعلام
للزركلي ج ٧ ص ٢٤٧ .
(٢٣) انظر : المنحول للغزالي ص ٥٨ ورسالة في حروف المعاني للباقر
ناجي بن محمد ص ٦٠ . نقلاً عن المرجع السابق .

وصاحب معنى المحتاج (٢٤) يعلل فرضية الترتيب بفعله - صلى
الله عليه وسلم المبين للوضوء المأمور به (٢٥) ، ولقوله - صلى الله
عليه وسلم - في حجته : « ابدعوا بما بدأ الله به » (٢٦) . والعبرة بعموم
اللفظ ، ولأنه تعالى ذكر ممسوحاً بين مغسولات وتفريق المتجانس لا ترتكبه
العرب الا لفائدة وهي هنا : وجوب الترتيب لا ندبه بقريئة الامر في الخبر .
ولان الآية بيان للوضوء الواجب .

وقيل : لا يشترط الترتيب بل الشرط في الوضوء عدم التنكيس
حتى لو استعان بأربعة غسلوا أعضاءه دفعة واحدة ونوى صح وضوءه .
وعلى الرأي الاول يحصل في هذه الحالة غسل الوجه فقط .

ونسب الى الامام أبي حنيفة - رحمه الله - أن الواو للترتيب (٢٧) ،
وهذه النسبة خاطئة (٢٨) .

(٢٤) انظر : مغنى المحتاج للشيخ محمد الشربيني الخطيب على متن المنهاج
للشيخ أبي زكريا النووي ج ١ ص ٥٤ ط مصطفى الحلبي .

وفي أصول الشاشي ص ٥٦ : الصحيح من مذهب الشافعي أن الواو
لطلق الجمع .

(٢٥) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ج ٣ ص ١٠٥ وما بعدها
ط حجازي بالقاهرة . عن حمدان مولى عثمان بن عفان ، أنه رأى عثمان
توضأ - مرتباً - وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - توضأ
نحو وضوئي هذا .

(٢٦) انظر : سنن أبي داود ج ٢ ص ١٨٤ ط مصطفی محمد شرح ومراجعة
محي الدين عبد الحميد بعبارة « نبدأ » . من لفظ « فعلاً » (٢٧)

(٢٧) انظر : التلويح ج ١ ص ٩٩ ، التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤٠ ، مسنن
الثبوت وشارحه فواتح الرحموت ج ١ ص ٢٢٩ ، تسهيل الوصول للمحلاوي
ص ٩٥ ، شرح المنار وحواشيه ص ٤٣٢ .

(٢٨) سائين - فيما بعد - وجه تخطئة هذه النسبة .

الرأى الثالث : وأصحاب هذا الرأى يقولون : ان الواو للمعية
 والمقارنة (٢٩) . فلو تقبعتنا موارد استعمال الواو فاننا
 ونسب هذا القول للإمام مالك - رضى الله عنه - كما نسب -
 خطأ - (٣٠) الى صاحبى أبى حنيفة - أبى يوسف ومحمد - رحمهم
 الله (٣١) .

والتصريح من التسليمية ونسب الى الشافعى ، لكن الإمام مالك
 رضى الله عنه قد خصنا ربنا ببيتنا لم يتشبه لا .

وجاء في تحقيق المنحول للغزالي (٣٢) : ان في نسخة
 (٧٧) بيتنا ما لم نأر - فلو تقبعتنا موارد استعمال الواو فاننا
 معاذ الله ان يصح عن الشافعى لغة الترتيب .
 واما ليدلج الشافعى للترتيب في الوضوء فليس من الواو بل من
 العبادات كلها مترتبة كالمسلاة والضحى والوضوء عنها .
 ولقد انشأنا في بيتنا ما لم نأر - فلو تقبعتنا موارد استعمال الواو فاننا

واما ان نأر - فلو تقبعتنا موارد استعمال الواو فاننا

(٢٩) معنى المعية والمقارنة : اجتماعهما بعد الواو مع ما قبلها
 في الزمان .
 انظر التلويح ج١ ص ٩٩ ، حاشية نسيمات الاسحار ص ٨٢ ،
 المنار وحواشيه ص ٤٣٢ .
 (٣٠) سابين - فيما بعد - وجه خطئة هذه النسبة .
 (٣١) انظر : التلويح ج١ ص ٩٩ ، شرح المنار وحواشيه ص ٤٣٢ ،
 فتح الغفار بشرح المنار ج٢ ص ٦ .

المطلب الثانى : بيدهما ما روى في حاشيته له عجم
 في أدلة ما ذهب اليه كل فريق

أولا : أدلة الرأى الاول القائل : ان الواو لمطلق الصطف :

استدل الرأى الاول على ما ذهب اليه بأدلة عديدة منها :
 ١ - النقل عن أئمة اللغة ، حتى ذكر أبو على الفارسى (٣٢) ، أن
 ذلك مجمع عليه ، وقد نص على ذلك سييويه (٣٣) . في سبعة عشر موضعا
 من كتابه (٣٤) ، ونقل اجماع أهل البصرة والكوفة (٣٥) ، على ذلك نقله
 السيرافى (٣٦) والفراسى . والنقل حجة تثبت بها اللغة (٣٧) .

نوقش هذا الدليل بأن دعوى الاجماع غير مسلمة ، فقد نقل عن
 جماعة منهم أن الواو للترتيب . ومن ذلك ثعلب وعلامه وقطرب .
 الجواب : ويمكن أن يجاب بأن المراد والمقصود من الاجماع هو
 اجماع الاكثر ، وعدم اعتداد خلاف من يخالف لكون الامر جليا غير قابل
 للنقاش (٣٨) .

٢ - الاستقراء (٣٩) : فلو تقبعتنا موارد استعمال الواو فاننا

(٣٢) سبقت ترجمته .
 (٣٣) سبقت ترجمته .
 (٣٤) سبق ذكر بعض هذه المواضع .
 (٣٥) سبق أن بينا أن في اجماع أهل الكوفة نظر .
 (٣٦) السيرافى هو : الحسن بن عبد الله أبو سعيد السيرافى . كان
 عالما بالنحو والفقه واللغة والشعر وغير ذلك أقام ببغداد ومات فيها .
 حياته (٢٧٠ - ٣٦٨ هـ) . انظر : بغية الوعاة للسيوطى ص ٢٢٢ .

(٣٧) انظر : التقرير والتحبير ج٢ ص ١٤٠ ، فواتح الرحموت شرح مشتمل
 الثبوت ج١ ص ٢٣ .
 (٣٨) انظر : فواتح الرحموت شرح مشتمل الثبوت ج١ ص ٢٣٠ .
 (٣٩) الاستقراء : عبارة عن تصفح أمور جزئية لنحكم بحكمها
 على امر كلي يشمل تلك الجزئيات .
 انظر : المستصطفى للغزالي ج١ ص ٥١ .

نجدها مستعملة في مواضع لا يصح فيها الترتيب ، أو المقارنة ، والأصل
الإطلاق الحقيقية ولا دليل على غير مطلق العطف (٤٠) •

ومن أمثلة ذلك : حضر محمد وعلى قبله أو بعده •

وجه الدلالة : أن المقارنة هنا منتفية ، وكذلك الترتيب ، لأنها
لو كانت موضوعة للترتيب لكان قولنا : قبله تناقضا وهذا باطل ، وقولنا
بعده تكرارا والتكرار خلاف الأصل ومن أمثلة ذلك أيضا : اختصم محمد
ومحمود ، وتضارب على وسعيد ، واصطف خالد وعبدالله ، وجلست
مصطفى وإبراهيم •

إذا الاختصاص والتضارب والاصطفاف والبينية من المعاني السببية
التي لا تقوم إلا بين اثنين فصاعدا ، وكل ما كان من باب المفاعلة فإنه يكره
نافيا للترتيب ، حيث انه يقتضى وقوع الشيئين معا (٤١) •
ويرد المعية قول القائل : سيان قيامك وتعودك (٤٢) •

فان قيل : ان الواو للترتيب في أصل الوضع وههنا استعمال
الجمع مجازا •

قلنا : المجاز خلاف الأصل فلا يصار اليه إلا بدليل يدل على
الموضوع اليه شيء غيره ، ولا دليل ، فلا يحتمل التجوز ، وعلى ذلك
ما قلناه (٤٣) •

- (٤٠) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٤ ، الاحكام للآمدى ج١ ص ٨٨ ، التحرير
والتحجير ج٢ ص ٤٠ ، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ج١ ص ٢٣٠ •
(٤١) انظر : أوضح المسالك لابن هشام ص ٢٠٥ ، الاحكام للآمدى
ج١ ص ٨٨ ، فواتح الرحموت ج١ ص ٢٣٠ •
(٤٢) انظر : التلويح ج١ ص ٩٩ ، تقرير الشيخ الشريبي ج١ ص ٢٦٥ •
(٤٣) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٤ ، التلويح ج١ ص ٩٩ ، مسلم الثبوت
وشرحه المسمى فواتح الرحموت ج١ ص ٢٣٠ •

٣ - أن واو العطف بين الاسمين المختلفين أو الاسماء المختلفة خالفا
بين الاسمين المتحدتين وواو الجماعة بين الاسماء المتحدة • ومعلوم أن ألف
التثنية وواو الجماعة لا يقتضيان ترتيبا ولا مقارنة اجماعا ، فكذا ما هو
حار مجزاهما (٤٤) • لأنهم لما لم يتمكنوا من جمع الاسماء المختلفة بواو
الجمع ، استعملوا فيها واو العطف • ولما كان قول القائل : « جاءني
المحمودون » يقيد اشتراكهم في المجيء ولا يفيد الترتيب ، فكذا إذا قال
القائل : « جاءني محمد وعلى وخالد » •

قد يقال : ان واو العطف تقوم مقام الجمع في افادة الاشتراك •
وتختص بافادة الترتيب ، وذلك مثل « ثم » و « الفاء » فانهما تجمعان بين
الشيئين في العطف ، وتجريان في ذلك مجرى واو الجمع ، وتختصان بافادة
الترتيب •

الجواب : ويجاب عن هذا : بأن أهل اللغة لو أرادوا أن واو العطف
تجرى مجرى واو الجمع في افادة الاشتراك فقط ، وأفادت الترتيب ،
لقالوا أيضا : ان لفظة « ثم » و « الفاء » قد أجريتا مجرى واو الجمع
وياء التثنية أيضا ، فلما لم يقولوا ذلك في « ثم » و « الفاء » وقالوا ذلك
في الواو • علمنا أن واو العطف تقوم مقام واو الجمع في افادة الجمع
فقط (٤٥) •

٤ - لو كانت الواو للترتيب لصح دخولها في جواب الشرط كالفاء
فانها لما كانت للترتيب صحت في الجزاء • ومن المعلوم أنه لا يحسن أن يقول
القائل : ان دخل محمد الدار وعطه درهما (٤٦) •

- (٤٤) انظر : الاحكام للآمدى ج١ ص ٨٩ - ٩٠ ، الحصول للرازي ج١ ص ١٠٢ •
تحقيق طه جابر فياض ، التمهيد للاسنوي ص ٥٦ •
(٤٥) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٤ - ٣٥ ، انظر : الفاء (٨٤) •
(٤٦) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٥ ، الاحكام للآمدى ج١ ص ٩٠ ، التقرير
والتحجير ج٢ ص ٤١ •

قد يقال : ان هذا منقوض بـ « ثم » فانها للترتيب بالاتفاق وما
ذلك لا يصح دخولها على الجزاء اتفاقا (٤٧) .

الجواب : ويجب عن هذا بان التراخي في الواو لم يقل به أحد
فلو كان فيه الترتيب فاما بلا مهلة أو مطلقا عن المهلة وعدمها فيلزم أن يصح
في الجزاء ، ولا يكون كـ « ثم » اذ فيه مهلة منافية للجزائية ، وهذا
واف اذ لا يلزم من كون الحرفين بمعنى كونهما متساويين في صحة الفصح
وبارتفاع الاستناد بـ « ثم » لا يرتفع المنع (٤٨) .

٥ - أن قولهم : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ، معناه : انهي عن
الجمع بينهما ، حتى لو شرب اللبن بعد أكل السمك جاز . وتحقيق ذلك
ان الفعل تشرب منصوب بأن مضمرة ، فيكون في معنى مصدر معطوف
على مصدر مأخوذ من مضمون الجملة السابقة ، أي لا يكن منك أكل السمك
وشرب اللبن .

وجه الدلالة : ووجه الدلالة هنا : أن الواو لو كانت للترتيب لما صح
في هذا المقام كما لا تصح الفاء وثم لافادتهما النهي عن الشرب بعد الأكل
لا متقدما ولا مقارنا . ومن هذا القبيل قول الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله **عار عليك اذا فعلت عظيم (٤٩)**

ولا يخفى أن هذا الدليل ينفي الترتيب فقط ولا ينفي المقارنة . وال
المقصود الأهم نفي الترتيب (٥٠) .

٦ - أن الجمع من غير ترتيب معقول فلم يكن بد من لفظة تفيده
في اللغة ، ولا توجد لفظة تدل عليه وتفيده غير « الواو » ولا يجوز أن تكون

(٤٧) انظر : التقرير والتحبير ج٢ ص ٤١ ، فواتح الرحموت شرح مس
الثبوت ج١ ص ٢٣٠ .
(٤٨) انظر : مسلم الثبوت وشرحه فواتح الرحموت ج١ ص ٢٣٠ .
(٤٩) قائل هذا البيت أبو الاسود الدؤلي .
(٥٠) انظر : التلويح ج١ ص ٩٩ .

لفظة « مع » لانها تفيده الاشتراك في زمان واحد ، والذي يجب أن يكون
في اللغة هو لفظة لا تفيده الا الاشتراك فقط (٥١) .

قد يقال : كما أن الجمع المطلق معقول ولا بدله من حرف يدل عليه ،
فالترتيب المطلق أيضا معقول ولا بد له من حرف يدل عليه ، وليس ما يفيد
بالاجماع سوى « الواو » فتعين (٥٢) .

الجواب : ويجب عن هذا . بأن كلمة « بعد » قد وضعت لمطلق
الترتيب ، فيلزم التكرار لا محالة . على أن الواو ليست لمطلق الترتيب عند
القائل بأن الواو للترتيب ، لانهم يشترطون الولاة في الوضوء ، ولو كانت
الواو لمطلق الترتيب لم يشترط الولاة .

ونقول أيضا : ان الواو لو كانت للترتيب لخللا الكلام عن حرف يدل
على مطلق الجمع وهو معنى مقصود وذلك اخلال به (٥٣) .

* * *

ثانيا : أدلة الرأي الثاني القائل : ان الواو للترتيب :

وقد استدل من قال بأن الواو للترتيب بأدلة عديدة - أيضا - منها :
١ - من النقل :

أ - قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا » (٥٤) .

وجه الدلالة من هذه الآية : أن الله - سبحانه وتعالى - ذكر
السجود بعد الركوع ، وهذا أمر متعين أن السجود يكون يعد الركوع ،

(٥١) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٥ - ٣٦ ، الاحكام للأمدى ج١ ص ٩٠ ،
التقرير والتحبير ج٢ ص ٤١ .
(٥٢) انظر : المعتمد ج١ ص ٣٦ ، الاحكام للأمدى ج١ ص ٩٢ ، والتقرير
والتحبير ج٢ ص ٤١ .
(٥٣) انظر : كشف الاسرار للبخاري على أصول البزدوى ج٢ ص ١١٢ .
(٥٤) الآية رقم ٧٧ من سورة الحج .

فلو لم تكن الواو للترتيب لم يتعين ذلك ، وحيث أنه تعين فتكون الواو للترتيب حقيقة ، لان الاصل عدم المجاز (٥٥) .

الجواب : ويجاب عن هذا الدليل : بأن الترتيب لم يفهم من هذه الآية الكريمة ، ولحنه فهم وتعين بفعل النبي - صلى الله عليه وسلم - حيث انه رتب في صلاته الركوع قبل السجود . ثم قال : « صلوا كما رأيتموني أصلي » (٥٦) . وبذلك يكون الترتيب ليس مستفادا من هذه الآية ، وانما بالسنة الفعلية والقولية ، ولو كانت الواو للترتيب - كما زعم - لما احتاج النبي - صلى الله عليه وسلم - الى هذا البيان (٥٧) . كما أن الواو لو كانت حقيقة في الترتيب لتناقض قوله تعالى : « وادخلوا الباب سجدا وقلوا حطة » (٥٨) في آية البقرة ، مع قوله تعالى في آية الاعراف : « وقلوا حطة وادخلوا الباب سجدا » (٥٩) مع اتحاد القصة ، لان دخول الباب سجدا يكون مقدما على قول « حطة » كما دلت عليه آية البقرة بخرا عنه كما دلت عليه آية الاعراف والقصة واحدة فيهما أمرا ومأمورا زمانا . والتناقض في كلام الله - سبحانه وتعالى - محال (٦٠) كما أن هناك آيات في القرآن الكريم تفيد أن الثاني في العمل قبل الاول (٦١) من ذلك قوله تعالى : « يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين » (٦٢) . وقوله تعالى أيضا : « يا أيها الناس ان كنتم في ريب من

(٥٥) انظر : الاحكام للآمدى ج١ ص ٩٣ ، التقرير والتحرير ج٢ ص ٢٢ ، فواتح الرحموت ج١ ص ٢٢١ .

(٥٦) انظر : صحيح البخارى ج١ ص ١٢٨ ، ج٢ ص ٩٠ .

(٥٧) انظر : الاحكام للآمدى ج١ ص ٩٤ ، فواتح الرحموت ج١ ص ٢٣١ - ٢٣٢ .

(٥٨) الآية رقم ٥٨ من سورة البقرة .

(٥٩) الآية رقم ١٦١ من سورة الاعراف .

(٦٠) انظر : الاحكام للآمدى ج١ ص ٨٩ ، مختصر المنتهى وشرح العصف عليه ج١ ص ١٩١ ، التقرير والتحرير ج٢ ص ٤٠ ، شرح تنقيح الفصول ص ٩٨ .

(٦١) انظر : رصف المياني في شرح حروف المعاني ص ٤١١ ، ج١ ص ١١٥ .

(٦٢) الآية رقم ٤٣ من سورة آل عمران .

البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم .. الآية » (٦٣) .

ولا شك أن المضغة تكون أولا غير مصورة ، ثم بعد ذلك تصور فيخلق الله فيها الرأس واليدين والرجلين .

كما أن الواو لو كانت للترتيب ، لكان الكفار معترفين بالحياة بعد الموت وأنهم سيبعثون في قوله تعالى حكاية عن كفار العرب : « وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا الا الدهر وما لهم بذلك من علم ان هم الا يظنون » (٦٤) . وليس الامر كذلك .

فان قيل : ان المراد تموت كبارنا وتولد صغارنا فثحيا ، فلا يلزم الاعتراف بالبعث على القول بالترتيب .

قلنا : ان الظاهر من اللفظ هو القول الاول ، وأن مرادهم : نحيا ونموت ، والواو لا تفيد الترتيب (٦٥) .

كما أن هناك آيات في القرآن الكريم لا تفيد ترتيبا ، من ذلك قوله - سبحانه وتعالى : « فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله » (٦٦) .

وقوله : « أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » (٦٧) . وقوله : « والسارق والسارقة » (٦٨) . وقوله : « الزانية والزاني » (٦٩) . ففى شىء من هذه المواضع لا تفيد الترتيب (٧٠) .

ب - قوله تعالى : « ان الصفا والمروة من شعائر الله » (٧١) .

(٦٣) الآية رقم ٥ من سورة الحج .

(٦٤) الآية رقم ٢٤ من سورة الجاثية .

(٦٥) انظر : شرح تنقيح الفصول للقرافى ص ٩٩ .

(٦٦) الآية رقم ٩٢ من سورة النساء .

(٦٧) الآية رقم ٣٣ من سورة المائدة .

(٦٨) الآية رقم ٣٨ من سورة المائدة .

(٦٩) الآية رقم ٢ من سورة النور .

(٧٠) انظر : المحصول للرازى ج١ ص ٥١ ، تحقيق طه جابر فيلأض .

(٧١) الآية رقم ١٥٨ من سورة البقرة .

وجه الدلالة من هذه الآية : أن الصحابة - رضوان الله عليهم - لما نزلت هذه الآية ، قالوا للنبي - صلى الله عليه وسلم : « بم نبدأ ؟ قال : « ابدأوا بما بدأ الله به » • ولولا أن الواو للترتيب لما سألوه • ولما قال : « ابدأوا بما بدأ الله به » • ولما وجب الترتيب فنبداً بالصفا ثم المروة إذ لا موجب له غيره (٧٢) •

الجواب : ويجاب عن هذا الدليل : بأنه ليس فيه ما يفيد الترتيب ، بل انه على من قال بالترتيب لا له ، لان الصحابة - رضوان الله عليهم - من أهل اللسان ، فلو كانت الواو للترتيب لما احتاجوا الى ذلك السؤال ، وحيث انهم سألوها فهذا دليل على أن الواو ليست للترتيب ، وعلى ذلك فالترتيب لم يستفد من الآية وانما استفيد من السنة ، لان الآية ليس فيها ترتيب بالنسبة للشعائر ، بل العطف فيها يضم المعطوف الى المعطوف عليه في الشعائر ، فسؤال الصحابة انما هو عما لم يفد بلفظه - أى الواو - بل عما أفيد بغيره - أى الواو - وهو التطوف بينهما (٧٣) • وأجاب - صلى الله عليه وسلم بقوله : « ابدأوا بما بدأ الله به » •

ج - ما روى أن واحدا قام بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطيبا وقال : « من أطاع الله ورسوله فقد اهتدى ومن عصاهما فقد غوى » • فقال له - صلى الله عليه وسلم : « بئس خطيب القوم أنت ، قل ومن عصى الله ورسوله فقد غوى » (٧٤) •

وجه الدلالة : ووجه الدلالة من هذا الحديث : أن الواو لو لم تكن للترتيب لما فرق الرسول - صلى الله عليه وسلم - بين العبارتين ، فلو كانت الواو لمطلق الجمع لم يكن هناك معنى للعتاب على الاتيان بصيغة التثنية والامر بايثار الواو العاطف (٧٥) •

- (٧٢) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٣ ، التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤٢ •
(٧٣) انظر : المرجعين السابقين ص ٩٤ ، فواتح الرحموت ج ١ ص ٢٢٢ •
(٧٤) انظر : صحيح مسلم ج ٦ ص ١٥٩ - ١٦٠ •
(٧٥) انظر : الاحكام للامدى ج ٦ ص ٩٣ ، فواتح الرحموت ج ١ ص ٢٢٢ •

الجواب : ويمكن الرد على هذا الدليل : بأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم ينكر على الخطيب لان الواو للترتيب ، بل لان الخطيب ترك الادب مع الله لقلة معرفته به ، لان في الافراد بالذكر تعظيما ليس في القران مثله • فالرسول - صلى الله عليه وسلم - قصد افراد ذكر الله تعالى أولا مبالغة في تعظيمه كما جاء في الحديث الشريف قوله - صلى الله عليه وسلم - « لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما » (٧٦) • كما أن في الافراد اشتمال لفظة « الله » وكذا افراده - عليه السلام - بلفظ الرسول يشتمل على التعظيم (٧٧) •

كما أنه لا ترتيب بين المعصيتين لان معصية الله معصية لرسوله وبالعكس ، فلا انفكك لاحدهما على الاخرى حتى يتصور فيهما الترتيب (٧٨) •

غير أن صاحب مسلم الثبوت ، يجيز التقدم عقلا بين معصية الله ورسوله • ولكن شارح مسلم الثبوت صاحب فواتح الرحموت يقول : لا يتصور التقدم الا باعتبار أن معصية الله ممنوعة بالذات ومعصية الرسول لاهل كونها معصية لله (٧٩) •

وقد يقول قائل : ان الرسول - صلى الله عليه وسلم - جمع بينهما في الضمير كما جمع الخطيب ، وذلك في الحديث المتقدم : « لا يؤمن أحدكم مما سواهما » •

فما الفرق وما الجواب ؟

- (٧٦) انظر : صحيح البخارى ج ١ ص ١٠ - ١١ ، ١٢ ، باب الايمان
لفظ « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان : أن يكون الله ورسوله » •
(٧٧) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٤ - ٩٥ ، التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤٣ •
(٧٨) انظر : حاشية السيد الشريف على شرح العضد ج ١ ص ١٩٢ •
(٧٩) انظر مسلم الثبوت وشرحه فواتح الرحموت ج ١ ص ٢٣٢ •

الجواب : يمكن الاجابة على هذا التساؤل وبيان الفرق بما يلي :-

١ - ان منصب الخطيب حقير قابل للزلل ، فاذا نطق بهذه العبارة عصاهما - قد يتوهم فيه لنقصه أنه انما جمع بينهما في الضمير لان أهمل الفصل بينهما في الضمير والفرق ، فلذلك امتنع لما فيه ايهام التسوية ، ومنصب الرسول - صلى الله عليه وسلم - في غاية الجلالة والبعيد عن الوهم والتوهم ، فلا يقع بسبب جمعه - صلى الله عليه وسلم - ايهام التسوية (٨٠) .

٢ - ان كلام الرسول - صلى الله عليه وسلم - جملة واحدة ، وتقدم الظاهر من الجملة الواحدة يبعد استعمال الظاهر موضع الضمير ، بل الضمير هو الحسن . وكلام الخطيب جملتان احدهما مدح والاخرى ذم ، فلذلك حسن منه استعمال الظواهر مكان المضمرة (٨١) .

٣ - ان الرسول - صلى الله عليه وسلم - ثنى الضمير في قوله : « مما سواهما » لانه ليس خطبة وعظ ، وانما هو تعليم حكم فكلما قل افضله كان أقرب الى حفظه . بخلاف خطبة الوعظ فانه ليس المراد الخطبة وانما يراد الاتعاظ (٨٢) .

د - ما روى أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال للشاعر (٨٣) الذي قال : « كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا » « لو قدمت الاسلام على الشيب لاجزتك » .

(٨٠) هذا الجواب ذكره القرافي في كتابه : شرح تنقيح الفصول ص ٩٩-١٠٠ ونسبه الى الشيخ عز الدين بن عبد السلام ، وذكره الاسنوي في كتابه : نهاية السؤل على المنهاج للبيضاوي ج ١ ص ٢٩٨ بتعبير : قلنا :

(٨١) انظر : المرجعين السابقين الا ان القرافي نسبته الى بعض الفضلاء والاسنوي الى نفسه .

(٨٢) انظر : المحصول للرازي ج ١ ص ٥١٣ تحقيق طه جابر فيض .

(٨٣) الشاعر هو سحيم عبد بنى الحسحاس الشاعر الاسلامي المتوفى مقتولا في زمن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أي قبل سنة (٥٢٥) . انظر : فوات الوفيات ج ١ ص ٣١٣ .

وجه الدلالة : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - من أهل الفصاحة والبيان وقد فهم الترتيب من الواو .

الجواب : ويرد على هذا بأن سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لم يفهم من قوله هذا الترتيب ، بل قوله هذا مبني على قصد التعظيم بتقديم ذكر الاعظم لا على قصد الترتيب (٨٤) (٨٥) .

ه - أنكر الصحابة على ابن عباس - رضي الله عنهما - تقديمه العمرة على الحج بقوله تعالى : « وأتموا الحج والعمرة لله » (٨٥) . وقالوا له : لم تأمرنا بالعمرة قبل الحج ؟ .

وجه الدلالة : أن الصحابة كانوا أهل لسان ، وقد فهموا الترتيب من الآية المذكورة والتي تقدم الحج على العمرة ، من أجل ذلك أنكروا على ابن عباس تقديمه العمرة الحج .

الجواب : ويجاب عن هذا بأن انكار الصحابة - رضوان الله عليهم - لم يكن بسبب أن الواو للترتيب ، بل لان الواو عندهم للاعم من تقديم العمرة أو تقديم الحج ، أي للجمع المطلق . فكون ابن عباس يبين تقديم العمرة على الحج يعد هذا تحكما ، وعلى ذلك فلم يكن مستندا انكارهم . لأمره بتقديم العمرة على الحج كون الآية ، مقتضية لترتيب العمرة بعد الحج ، بل لانها مقتضية للجمع المطلق ، وأمره بالترتيب مخالف لمقتضى الآية ، كيف وان فهمهم لترتيب العمرة على الحج من الآية معارض بما فهمه ابن عباس وهو ترجمان القرآن ؟ (٨٦) .

٢ - من الحكم : فانه لو قال الزوج لزوجته غير المدخول بهما : « أنت طالق وطلاق وطلاق » وقعت طلقة واحدة .

١٧٢١ ص ١٤٢٢

١٧٢١ ص ١٤٢٢

(٨٤) انظر : الاحكام للامدي ج ١ ص ٩٣ ، ٩٥ .

(٨٥) الأيت قرم ١٩٦ من سورة البقرة .

(٨٦) انظر : الاحكام للامدي ج ١ ص ٩٣ ، ٩٥ ، مسلم الثبوت وشرحه

فواتح الرحموت ج ١ ص ٢٣٢ .

وجه الدلالة : أن الواو لو كانت للجمع المطلق لو وقعت الثلاث ، كما في قوله : « أنت طالق ثلاثا » (٨٧) ، فهذا دليل على أن الواو للترتيب ، لأنها بانء بالطلاق الأولى فلم تبقى محلا للثانية والثالثة ، أما العبارة الثانية فلا ترتب فيها ولذا لحقها الثلاث دفعة واحدة ، ولولا أن الواو للترتيب لما كان بينهما فرق (٨٨) (٤٨٠)

الجواب : ويجاب عن هذا الدليل بجوابين :

أحدهما : أن الحكم ممنوع على أصل من يعتقد أن الواو للجمع المطلق ، أي ممنوع أن تقع واحدة بل يقع الثلاث . وبهذا قال أحمد بن حنبل ، وبعض أصحاب مالك ، والليث بن سعد ، وربيع بن أبي ليلى . وقد نقل عن الشافعي ما يدل عليه في القديم (٨٩) .

ثانيهما : أن قول الزوج لزوجته ، وطلق معطوف على الأشياء ، فيكون انشاء آخر . ومعلوم أن الانشاءات تقع معانيها عقب التلفظ بها مباشرة لان معانيها مقارنة للتلفظ بها ، فالحكم يثبت عقب التلفظ من غير تراخ . فلما قال لها : أنت طالق بانء منه عقب التلفظ أي عقب نطقه بحرف القاف ، فلما قال : وطلق لم تكن محلا لهذا الطلاق ولا للطلاق الثالث من باب أولى ، حيث بانء بالطلاق الأولى - كما قلنا - لعدم العدة ، فيلغو الباقي . وعلى ذلك فعدم وقوع الطلقة الثانية والثالثة لعدم المحل لا لكون الواو دالة على الترتيب كما زعم . وهذا بخلاف قوله : أنت طالق ثلاثا ، لان قوله : ثلاثا تفسير لطلاق وليس انشاء لطلاق آخر (٩٠) .

- (٨٧) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٤ .
(٨٨) انظر : شرح العضد على مختصر ابن الحلجب ج ١ ص ١٩٢ .
(٨٩) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٥ ، حاشية السيد الشريف الجرجاني على شرح العضد ج ١ ص ١٩٢ نقلا عن المرجع السابق .
(٩٠) انظر : التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤١ ، تفسير التحرير لبادشاه ج ٢ ص ٦٦ ، محاضرات في أصول الفقه للدغمية ١٠ د محمود شوكت العلوي ص ١٢ .

يقول الامدى في كتابه الاحكام وان سلم ذلك - أي وقوع طلقه واحدة فقط - فالوجه في تخريجه أن يقال : اذا قال لها : أنت طالق ثلاثا ، فالأخير تفسير للاول والكلام يعتبر بجملته ، بخلاف قوله : أنت طالق وطلق وطلق (٩١) .

٣ - من المعنى : الترتيب في اللفظ يستدعى سببا والترتيب في الوجود صالح له فوجب الحمل عليه .

الجواب : ويجاب عن هذا : بأنه ممنوع لأنه منقوض بقول القائل : رأيت محمدا ، رأيت عليا . فان هناك اتفاقا على صحة هذا مع تقدم رؤية على على رؤية محمد في الواقع . فنقدم أحد الاسمين في الذكر لا يستدعى تقديمه في نفس الامر اجماعا . كما أنه يجوز أن يكون سبب التقديم في الذكر لزيادة حبه له ، واهتمامه بالاخبار عنه ، أو لانه قصد الاخبار عنه لا غير ثم تجدد له قصد الاخبار عن الاخر عند اخباره عن الاول (٩٢) .

ومما يدل على تقدم ما بعد الواو عما قبلها في الوجود قوله تعالى : وكذلك يوحي اليك والى الذين من قبلك (٩٣) . وعلى فرض تسليمنا بأن الترتيب اللفظي للترتيب الوجودي فغير محل النزاع ، لان النزاع في أن المذكور بعد الواو بالنسبة الى ما قبلها لا في مطلق الترتيب اللفظي (٩٤) .

- (٩١) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٥ ، حاشية السيد الجرجاني على شرح العضد ج ١ ص ١٩٢ نقلا عن المرجع السابق .
(٩٢) انظر الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٤ - ٩٦ ، التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤٢ ٤٣ .
(٩٣) الآية ٣ رقم من سورة الشورى .
(٩٤) انظر : التقرير والتحبير ج ٢ ص ٤٣ .

ثالثاً : الرأي الثالث وما يمكن أن يستدل له :

لم أعتد لهذا الرأي - القائل بأن الواو للمعية والمقارنة - على أدلة ، ويمكن أن يستدل له : بأن الواو للجمع والاصل في الجمع المعية والمقارنة وعلى ذلك فالواو في غير المعية والمقارنة مجاز .

المناقشة : ويناقش هذا الدليل بما ذكرناه في أدلة الرأي الأول من أن قول القائل : سيان قيامك وقعودك ، لا يصح فيه المقارنة : لأن قيام الواحد وقعوده معا أى في آن واحد مستحيل وجودهما . وبناء على ذلك تكون الواو لمطلق الجمع ، لأن الاصل في الاطلاق الحقيقة . وليس هناك دليل على أن ذلك معدول عن الاصل - كما تقدم .

تنبيهه : تنسب هذا الرأي والقائل : ان الواو للمعية والمقارنة المالكية بناء على قولهم بوجوب الفورية (٩٥) في الوضوء ، فأخذ من هذا القول بأن الواو للمقارنة عندهم .

ولكننى أقول : ان هذ النسبة خاطئة (٩٦) ، فلم يقل المالكية بذلك ، ولكنهم مقول عليهم أما وجوب الفورية في الوضوء فليس مبني على أن الواو للمقارنة ، والمعية . بل مبني على أدلة أخرى كما وجدنا

(٩٥) ويعبر عنها بـ « الموالاة » يقول ابن عبد السلام : التعيين بالوالاة ، لكونها تقتضى الفورية فيما بين الاعضاء خاصة من غير تعرض للعضو الاول ، أما لفظ « الففور » فيقتضى وجوب تقديم الوضوء اول الوقت .

انظر : مواهب الجليل ج١ ص ٢٢٣ ط أولى السعادة بمصر ١٢٢٨ هـ . (٩٦) وقد نسب خطأ الى الشافعية أنهم قائلون : ان الواو للترتيب وذلك بناء على قولهم : ان الترتيب في الوضوء واجب . وقد بينت - فيما تقدم - وجه تخطئة هذه النسبة .

وأود التنويه هنا بأن الترتيب في الوضوء واجب عند الضلالة أيضاً كالشافعية ، وهذا ليس مبنيًا على أن الواو للترتيب عندهم ، بل مبنيًا على آخر ، وهو : أن الله - سبحانه وتعالى - أدخل في آية الوضوء : « مسوحاً - الرأس - بين مغسلوين - الأيدي والأرجل - والعرب لا تطحن النظر عن نظيره الا لفائدة ، الفائدة ههنا الترتيب ، كما أن الآية مثبتة

ذلك مسطراً في كتبهم ، فالمشهور عند المالكية أن الفورية ، واجبة مع الدر والقادرة ساقطة مع العجز والنسيان (٩٧) .

ومما يدل على الوجوب :

أولاً : آية الوضوء ، والاستدلال بها للوجوب من ثلاثة أوجه :

١ - قوله تعالى : (إذا قمتم) (٩٨) فإنه شرط لغوى ، والشروط اللغوية اسباب ، والاصل : ترتيب جملة المسبب على السبب من غير تأخير .

٢ - قوله تعالى : (فاغسلوا) الفاء للتعقيب ، فيجب تعقيب المجموع للشرط وهو المطلوب .

٣ - قوله تعالى : (فاغسلوا) صيغة أمر ، والأمر للفور (٩٩) .

ثانياً : أنه - عليه السلام - توضأ مرة في فور واحد ، وقال : (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به) (١٠٠) .

وجه الدلالة : أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - نفى القبول عند انتفاء الفورية ، فدل ذلك على وجوب الفورية في الوضوء .

= لبيان الواجب ، ولهذا لم يذكر فيها شيئاً من السنان ، ولأنه متى اقتضى اللفظ الترتيب كان مأموراً به ، والأمر يقتضى الوجوب ، ولأن كل من حكى وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حكاة مرتباً وهو مفسر لما نرى كتاب الله تعالى ، وتوضأ مرتباً وقال : « هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به » أى بهئله .

انظر : المغنى مع الشرح الكبير ج١ ص ١٢٥ - ١٢٦ ط المنار ١٢٤٦ هـ .

(٩٧) انظر : المدونة للإمام مالك ج١ ص ١٥ ط السعادة ١٢٢٣ هـ .

(٩٨) جزء من الآية رقم ٦ من سورة المائدة .

(٩٩) ليعلم أن هناك خلافاً بين الأصوليين في الأمر المجرد عن القرائن : هل يدل على الفور أو على التراخي ؟ أو لا يدل على فور ولا على تراخ ، أو هو مشترك بينهما ؟ بكل قيل .

انظر : البرهان للإمام الحرميين ج١ ص ٢٣١ - ٢٣٢ فقرة ١٤٣ ، التمهيد للاسنوى ص ٨٠ .

(١٠٠) هذا الحديث مروى عن ابن عمرو بن بن كعب أن النبى - صلى الله عليه وسلم - توضأ على الولاة وقال : « هذا وضوء ... به » وقد روى =

ثم ههنا نظر : وهو أنه - عليه السلام - هل أشار إليه
 حيث هو ، مرة مرة وهو الصحيح ، وأشار إليه بما وقع فيه من
 القيود ، فتجب الموالة - الفورية - ويرد هذا الاحتمال : انه لو كانت
 الاشارة لقيوده لا ندرج في ذلك الماء المخصوص والفعل والمكان
 والزمان وغيره وهو خلاف الاجماع حيث لم يقل أحد بذلك (١٠١) ويذكر
 القول : ان الاشارة الى المجموع ، فان خرج شيء بالاجماع بقى الحديث
 متناولا لصورة النزاع (١٠٢) .

الرأى الراجح :

من خلال ما قدمناه من أدلة ، وما دار حولها من مناقشات وأجوب
 يتبين لنا بجلاء ووضوح رجحان الرأى الاول ، وذلك لقوة أدلتنا
 وسلامتها من المعارض وردة على ما استدلل به غيره . كما أن الرد
 يقضى بعدم اشتراط الترتيب أو المقارنة فيمن قال لعبد : اذ ذك
 السوق فاشتر لحمًا وخبزًا وعنبًا وزيتونًا . فلا يلزم العبد
 يشتري اللحم أولاً ، ولا يعد بشرائه الزيتون أولاً عاصياً (١٠٣) ، كما
 لا يلزم أن يشتري الجميع معاً . فالقصد هنا : الحصول على ما طلبه
 السيد جملة .

وكذلك فان الواقع والنصوص يؤيدان الرأى الأول ويتفقان

بلفظ « هذا افترضه الله عليكم » بعد أن توضح مرة . يقول ابن
 حاتم سألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال : حديث واه منكرو ضعيف ، وسأله
 مرة : لا أصل له وامتنع من قراءته ، ورواه الدارقطني في غرائب مالك
 قال الحافظ : ولم يروه مالك قط .
 انظر : نيل الاوطار للشوكاني ج ١ ص ١٤٢ ، ١٧٤ .
 (١٠١) انظر : نيل الاوطار للشوكاني ج ١ ص ١٧٤ .
 (١٠٢) انظر : الزخيرة للقرافي ج ١ ص ٢٦٧ ط كلية الشريعة ١٩٦١ .
 ١٢٨١ هـ ، مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ج ١ ص ٢٢٤ .
 (١٠٣) انظر : التلويح ج ١ ص ٩٩ .

بمعناه . مما يعمون الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة
 من يوم الجمعة ، فاسعوا الى ذكر الله وادروا البيع) (١٠٤) .
 مهده الآية لا دلالة فيها على أنه يجب السعي عقيب النداء
 بلا تراخ ، كما ان الآية لو افادت الترتيب للزم من ذلك تقديم السعي
 لصار الجمعة على ترك البيع ، لان السعي ذكر اولاً ، وهذا باطل ،
 لانه لا يجوز تقديم ترك البيع على السعي بالاجماع (١٠٥) .

يقول الامدى بعد ذكره لادله الرايين - الاول والثاني : (وبالجملة
 فالحليم في هذه المسألة متجاذب وان كان الاول - القائل بأن الواو
 لطلق الجمع - هو الارجح في النفس) (١٠٦) .

زعم ورده

لماذا نسب الى الامام أبى حنيفة بأنه قائل : ان الواو للترتيب ؟
 ولماذا نسب الى الصحابين بانهما قائلان : ان الواو للمقارنة والمعية ؟
 وما وجه الصواب في ذلك ؟

لقد نسب اليهم ذلك بناء على رأيهم فيمن قال لامرأته غير
 المدخول بها : ان خرجت من المنزل فانتي طالق وطلاق . فكان رأى
 الامام في هذا الفرع الفقهي أن تقع طلاقة واحدة عند تحقق الشرط .
 وكان رأى الصحابين أن يقع الثلاث . ففهم من رأى الامام هذا أن الواو
 للترتيب عنده ، لانها لو لم تكن للترتيب عنده لوقعت الطلقات الثلاث
 عند وجود الشرط ، ولكنها وقعت الاولى ولم تبق محلاً للثانية والثالثة .
 وهذا فهم خاطيء ، لان الامام أبى حنيفة لم يقل بوقوع طلاقة
 واحدة في هذا الفرع بناء على أن الواو للترتيب عنده ، بل هذا مبنى

(١٠٤) الآية رقم ٩ من سورة الجمعة .
 (١٠٥) انظر : التلويح ج ١ ص ٩٩ - ١٠٠ .
 (١٠٦) انظر : الاحكام للامدى ج ١ ص ٩٦ .

على أمر آخر ، وهو أن تعليق الاجوبة بالشرط عند الامام انما يكون على سبيل التعاقب ، فموجب الكلام عنده الافتراق • وبيان ذلك :

ان قوله : ان خرجت من المنزل فأنت طالق ، جملة كاملة مستتية عما بعدها ، فيحصل بها التعليق بالشرط ، ريقوله بعد ذلك : وطالق • جملة ناقصة مفتقرة في الاهداء الى الاولى ، فيكون تعليقها واقعا بعد تعليق الاولى ، وتعليق الثالثة بعدهما ولما تعلق الاجوبة بالشرط على سبيل التعاقب كانت في الوقوع كذلك لان المعلق بالشرط المنجز عند وجود الشرط ، وفي المنجز تبين بالاولى ، فلا تصادف الثانية والثالثة محلا ، فلا تقع الا واحدة • ومما يدل على ان المقصد الافتراق لا الاجتماع : انه لو كان يقصد الاجتماع لقال : ان دخلت الدار فانت طالق ثلاثا ، فيقوله : طالق وطالق وطالق ، علم انه قصد الافتراق ، فيقع كل واحد منها على حدة ، فيقع الاول ، ولم يبين محل للثاني والثالث • هذا بالنسبة للامام ابي حنيفة ، أما بالنسبة للصاحبين (ابي يوسف ومحمد) فقد فهم من رأيهما في الفرع السابق ان الواو للمقارنة ، ووجهه : ان الواو لو لم تكن للمقارنة ، لبانت بالاولى عند وجود الشرط ، ولم تقع الثلاث •

وهذا فهم خاطيء أيضا ، حيث ان وقوع الثلاث عندهما - صاحبين - ليس مبنيا على كون الواو للمقارنة ، بل هو مبنيا على أمر آخر ، وهو أيهما في التعليق •

وبيان ذلك : أن موجب الكلام عندهما الاجتماع لا الافتراق كما قال أبو حنيفة ، وبذلك يقع الكل دفعة واحدة ، لان زمان وقوع الطالق هو زمان تحقق الشرط ، والتفريق غير حاصل في هذا ، انما التفريق في زمنه التعلق فقط ، لا في أمنة التطبيق ، فالترتيب في التكلم لا في صيرورة اللفظ تطبيقا • وتحقيق ذلك : أن عطف الجملة الناقصة على الجملة الكاملة يوجب تقدير ما في الكاملة تكميلا للناقصة حتى لو قال : هذه طالق ثلاثا وهذه ، وجب تثليث طلاق الثانية أيضا : أما لو قال : هذه طالق ثلاثا وهذه طالق ، فتطلق الثانية واحدة فقط ، لانها جملة كاملة

غير مفتقرة الى الاولى • وفي الفرع المذكور سابقا - ان خرجت من المنزل فأنت طالق وطالق وطالق - الشرط مذکور في الكاملة - ان خرجت من المنزل - فيجب تقديره في كل من الاخيرتين ، فيصير بمنزله ما اذا قال لغير المدخول بها : ان خرجت من المنزل فأنت طالق • ان خرجت من المنزل فأنت طالق • ان خرجت من المنزل فأنت طالق • فعند الخروج يقع الثلاث ، فكذا ههنا ، لان المقدر كالمفوض • فالعبرة عندهما : بحال الوقوع اجتماعا وافتراقا لا بحال التعليق ، وليس هنا ما يوجب تفريق أزمنة الوقوع •

ومما يدل على أن المقصود الاجتماع : أنه لو لم يكن كذلك لما علق الثلاث كله بشرط واحد ، فاذا علقه جملة وقع جملة (١٠٧) •

فائدة :

ليعلم أن الزوج لو كرر الشرط بأن قال : ان خرجت من المنزل فأنت طالق ، ان خرجت من المنزل فأنت طالق ، ان خرجت من المنزل فأنت طالق ، فتحقق الشرط بأن خرجت من المنزل فانها تطلق ثلاثا ، وذلك لان الكل تعلق بالشرط بلا واسطة • وهذا بالاتفاق ، وأيضا لو قدم اجزاء ، بأن قال : أنت طالق وطالق وطالق ان خرجت من المنزل ، فعند حصول الشرط - الخروج من المنزل - تطلق ثلاثا بالاتفاق أيضا • وذلك لان الكل يتعلق بالشرط دفعة واحدة ، لان الشرط مغير واذا وجد في آخر الكلام ما يغير أوله يتوقف الاول على الآخر ، وههنا لا يكون هناك تعاقب في التعليق ، وعلى هذا لا يلزم التعاقب في الوقوع ، بل الكل يقع دفعة واحدة (١٠٨) •

الرأى الراجح :

والرأى الراجح هو وقوع الطلقات الثلاث وهو قول صاحبين ،

(١٠٧) انظر : كشف الاسرار للنسفي وحواشيه ص ١٩١ - ١٩٢ ، الطويح ج ١ ص ١٠٠ ، التقرير والتحرير ج ٢ ص ٤٠ ، تسهيل الوصول للحلاوى ص ٩٥ ، انظر : المرجع السابق ص ٦٧ ، حاشية ص ١٠١١ ، انظر : (١٠٨)

ودليل الرجحان : أن عطف الجملة الناقصة على الجملة الكاملة يوجب تقدير ما في الجملة الكاملة للناقصة لتكمل الناقصة . ولذلك فلو قال زوج مشيرا الى زوجته : هذه طالق ثلاثا وجب تطبيق الثانية ثلاثا ، بخلاف ما لو قال : هذه طالق ثلاثا وهذه طالق ، ففى هذه الحالة تطلق الثانية واحدة فقط ، لان الزوج هنا عطف جملة كاملة على جملة كاملة ، فلم يفسد العطف سوى مجرد الثبوت . وبناء على ذلك يجب تقدير الشرط - ان خرجت من المنزل - في الطلقتين الاخيرتين (وطاقق وطاقق) لان المقدر كالمفوض ، فصار بمنزلة ما لو كرر الشرط ثلاث مرات ، فعند الخروج تقع الثلاث أما لو عطف بالفاء أو ثم (١٠٩) ، فهذا صريح في تويسق أزمنة الوقوع ، وعلى ذلك فلا يقع الا طلقة واحدة فقط (١١٠) .

المطلب الثالث

في المواضع التي تنفرد فيها الواو عن بقية حروف العطف

تنفرد الواو عن غيرها من حروف العطف بعدة أمور منها :
 أولا : أن هذا الحرف هو المختص بعطف اسم على آخره لا يكتفى العامل في أداء معناه بالمعطوف عليه ، أى عطف ما لا يستش عنه . ومثال ذلك : تقاتل محمد وعلى ، وتشارك أحمد ومحمود ، واختصم خالد وسعيد ، فالقاتلة والمشاركة والاختصاص لا تكون طرف واحد . وكل ما كان من باب المفاعلة .

ثانيا : أن معطوفه يحتمل المعاني الثلاثة :

- ١ - المصاحبة .
- ٢ - السابقية .

(١٠٩) لان الفاء للوصل والتعقيب ، وثم للترتيب مع التراخي كما سيأتي .
 (١١٠) انظر : شرح الكوكبية ج ١ ص ٣٢٣ - ٣٢٥ .

٣ - اللاحقية (١١١) .

ثالثا : أن هذا الحرف يعطف العام على الخاص . ومثال ذلك قوله تعالى : (رب اغفر لى ولوالدى ولن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات) (١١٢) . وقوله تعالى : (ربنا اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب) (١١٣) .

رابعا : أنه يقترن بـ (اما) كما في قوله تعالى : (انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا) (١١٤) .

خامسا : أنه يقترن بـ (لكن) ومثال ذلك قوله تعالى : (ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) (١١٥) .

سادسا : يعطف العقد على النيف (١١٦) مثل : (أحد وأربعون) .

سابعا : يعطف الشيء على مرادفه . ومثال ذلك قوله تعالى : (انما أشكو بثى (١١٧) وحزنى الى الله) (١١٨) وقوله أيضا : (أولئئك عليهم صلوات (١١٩) من ربهم ورحمة (١٢٠) .

(١١١) انظر : رصف المباني ص ٤١١ .

(١١٢) الآية رقم ٢٨ من سورة نوح .

(١١٣) الآية رقم ٤١ من سورة ابراهيم .

(١١٤) الآية رقم ٣ من سورة الانسان .

(١١٥) الآية رقم ٤٠ من سورة الاحزاب .

(١١٦) النيف : الزيادة ، يقال ، عشر ونيف ، وكل ما زاد على العقد نيف الى أن يبلغ العقد الثانى والنيف : الفضل والاحسان .

انظر : مختار الصحاح ص ٦٨٧ ، ترتيب القاموس ج ٤ ص ٤٦٨ .

(١١٧) البث : هو أشد الحزن . انظر : مختار الصحاح ص ٤٠٤ ، ترتيب القاموس ج ١ ص ٢١٣ .

(١١٨) الآية رقم ٨٦ من سورة يوسف .

(١١٩) الصلوات : جمع صلاة ، وهى فى اللقمة الدعاء ، والصلاة بين الله - سبحانه وتعالى - الرحمة .

انظر : مختار الصحاح ص ٣٦٨ .

(١٢٠) الآية رقم ١٥٧ من سورة البقرة .

المطلب الرابع

في المعاني الأخرى للواو

تخمننا - فيما تقدم - عن الواو باعتبارها عاطفة ، أي أنها تفيد مطلق الجمع ، ولما كانت للواو معان أخرى أردت أن أعرج على بعض هذه المعاني ، فاقول وبالله التوفيق : أن من معانيها :

١ - أنها حرف ابتداء ، ومعنى ذلك أن تكون لابتداء الكلام ، وهي ما تسمى بواو الاستئناف ، وهي في هذا الموضع لا يرتبط ما بعدها بما قبلها لا في المعنى ولا في المشاركة في الإعراب .

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى : (هل تعلم له سميا ويقول الإنسان أئذا ما مت لسوف أخرج حيا) (١٣١) وقوله تعالى : (ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ومن الانعام حمولة وفرشا) (١٣٢) .

٢ - أن تكون للحال (١٣٣) ، ومعنى ذلك أن تجيء بعدها جملة تكون في موضع الحال من ذي حال ، وتقدر تارة بـ (إذ) نحو قوله تعالى (يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم) (١٢٤) أي إذ طائفة قد أهمتهم ، فقدرت الواو هنا بـ (إذ) الظرفية ، وتقدر بـ (إذ) إذا لم يكن بعدها ضمير في الجملة - الواقعة حالا .

وقارة تقدر بـ (في حال) وذلك حيث يكون في الجملة ضمير يعود على ذي حال : نحو قوله تعالى : (ودانية عليهم ظلالها وذللت قطوفها تذليلا) (١٢٥) أي في حال تذليل قطوفها .

١٢١) الآية رقم ٦٥ ، ٦٦ من سورة مريم ، ص ٧٨٢ ، ولصاحبها : (٧١١)
١٢٢) الآية رقم ١٤١ ، ١٤٢ من سورة الانعام ، ص ٦١٦ ، ولصاحبها : (٧١١)
١٢٣) انظر : رصف المباني ص ٤١٦ - ٤١٨ ، كشاف الاسرار للبخاري على أصول البزدوى ج ٢ ص ١٢٢ ، تفسير التحرير ج ٢ ص ٧٣ ، المخصن لابن سيده ج ١ ص ٤٨ ط أولى الاميرية ١٣٢٠ هـ .
١٢٤) الآية رقم ١٥٤ من سورة آل عمران ، ص ٨٠ ، ولصاحبها : (٧١١)
١٢٥) الآية رقم ١٤ من سورة الانشراح ، ص ٧٥١ ، ولصاحبها : (٧١١)

٣ - أن تكون للقسم عوضا عن بئاء الالصاق في قولك : أقسمت بالله ، فالاصل (الباء) لأنها حرف جر في القسم وغيره ، ويجوز اظهار فعل القسم معها وحذفه ، أما غيرها من الحروف - ومنها الواو - فلا يجوز ذلك . فالواو حرف يجز الظاهر دون المضمرة ومن أمثلة ذلك : (والله لتصلين) وقوله تعالى : (والقرآن الحكيم) (١٢٦) وقوله : (والشمس وضحاها) (١٢٧) وكثير غير ذلك في القرآن الكريم (١٢٨) .
٤ - أن تكون بمعنى (مع) وهي ما تسمى بـ (واو) المفعول معه . ومثال ذلك : سرت والنييل ، أي مع النييل ، ومن أمثلة ذلك أيضا : ستوى الماء والخشبة ، وجاء البرد والطيالسة ، أي : سواوى الماء الخشبة فاستوت معه ، وساق البرد الطيالسة فكانت معه . فلهذا انتصب ما بعد الواو مفعولا معه (١٢٩) .
٥ - أن تكون بمعنى (الباء) ومثال ذلك : أنفت أعلم ومالك ، والاصل بمالك .

٦ - أن تكون (واو) ضمير الذكور وهي هنا اسم ، ومثال ذلك قوله تعالى : (قد أفلح المؤمنون) (١٣٠) .
٧ - أن تكون ناصبة للفعل المضارع الواقع بعدها باضمار (أن) فيتخلص للاستقبال ، ومثال ذلك قول الشاعر (١٣١) .
ولبس عباءة وتقرعيني ، أحب أنى من لبس الششفوف
أي وأن تقرعيني ، أي وقرعيني

١٢٦) الآية رقم ٢ من سورة يس .
١٢٧) الآية رقم ١ من سورة الشمس .
١٢٨) انظر : رصف المباني ص ٤٢٠ ، ٤٢١ ، المخصن لابن سيده ج ١ ص ٤٧ .
١٢٩) انظر : رصف المباني ص ٤٢٠ - ٤٢١ ، المخصن لابن سيده ج ١ ص ٤٧ .
١٣٠) الآية رقم ١ من سورة المؤمنون .
١٣١) قائله هذا البيت ميسون بنت بحدل الكلبية . انظر : ابن عقييل ج ١ ص ٩٠ ، الاثمنونى ص ٥٧١ ، رصف المباني ص ٤٢٣ .

٨ - أن تكون زائدة ، أي دخولها كخروجها ، وقد مثلوا لذلك بقوله تعالى : (إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت) (١٣٢) . قالوا : ان المعنى أذنت ، لانه جواب (اذا) وكذلك قوله تعالى : (فلما أسلم وتله للجبين) (١٣٣) قالوا : ان المعنى تله للجبين . وقوله تعالى (حتى اذا جاءوها وفتحت أبوابها) (١٣٤) قالوا : ان المعنى فتحت أبوابها . بدليل الآية الاخرى وهى قوله تعالى : (وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا حتى اذا جاءوها فتحت أبوابها) (١٣٥) فان الواو هنا لم تذكر . وليعلم أن القائل بزيادة (الواو) في هذه الايات مذهب كوفى (١٣٦) .

أما البصريون فانهم يخرجون ذلك بقولهم : ان الواو في الايتين الاولى والثانية عاطفة وليست زائدة ، أما الجواب فانه مقدر وتقديره : أبلغ من ذكره . فتقديره في الاولى : (اذا السماء انشقت) ظهر الضم أو تبين الامر ونحو ذلك . وتقديره في الثانية : (فلما أسلم) معنا عليه ، أو صرفناه عن ذلك أو نحو ذلك .

أما الواو في الآية الثالثة : (وفتحت) فهى واو الحال ، لان الكرامة للواصلين لدخولها أن يجدوا أبوابها مفتحة لهم (١٣٧) حيث يحصل لهم السرور بذلك ، والدليل على أن أبواب الجنة مفتحة قوله تعالى : (جنات عدن مفتحة لهم الابواب) (١٣٨) فلذلك جىء بالواو كأنه قال : حتى اذا جاءوها وقد فتحت أبوابها ، وجواب (اذا) مخذوف المقصود من الحذف أنه يدل على أنه بلغ في الكمال الى حيث لا يمكن ذكره . ويمكن أن يكون الجواب هو قوله تعالى : (وقال لهم

- (١٣٢) الآية رقم ١ ، ٢ من سورة الانشقاق .
(١٣٣) الآية رقم ١٠٣ من سورة الصافات .
(١٣٤) الآية رقم ٧٣ من سورة الزمر .
(١٣٥) الآية رقم ٧١ من سورة الزمر .
(١٣٦) انظر : رصف المبلى ص ٤٢٤ - ٤٢٥ .
(١٣٧) انظر : رصف المبلى ص ٤٢٥ - ٤٢٦ .
(١٣٨) الآية رقم ٥٠ من سورة صل .

خزنتها سلام عليكم) بغير الواو . أو يقدر الجواب فادخلوها بالدين دخلوها ، فحذف دخلوها لدلالة الكلام عليه .
أما بالنسبة للآية الاولى : (وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا حتى اذا جاءوها فتحت أبوابها) . فلم تذكر الواو لان أبواب جهنم لا تفتح الا عند دخول أهلها ، فهى مغلقة قبل ذلك (١٣٩) . وذلك مثل أبواب السجن فهى مغلقة لا تفتح الا عند ادخال من يراد سجنه . أما الجنة فهى كدار الضيافة فانها تكون مفتحة قبل مجيء الضيوف .

المطلب الخامس

في الآثار الفقهية المترتبة على معانى الواو

ان هناك فروعاً فقهية مترتبة على معانى الواو ، منها :

١ - اذا قال رجل لامرأته : ان كلمت محمداً وعلياً فأنت طالق ، فكلمتهما ، سواء أكلمتهما معاً أم كلمت علياً ثم كلمت محمداً فانها تطلق ، حيث لا يشترط معنى المقارنة أو الترتيب .

وأشار في التتمة الى وجه في اشتراط تقديم المذكور أولاً تفريعاً على أن الواو تقتضى الترتيب . كذا ذكره الراجعى في باب تعليق الطلاق (١٤٠) .

٢ - اذا زوج فضولى رجلاً أختين في عقد واحد ، فبلغ ذلك الزوج ، فقال ، أجزت هذه وهذه بطلت زواجهما ، كما لو قال : أجزتاهما

(١٣٩) انظر : الجامع الاحكام القرآن للقرطبى ج ١٥ ص ٢٨٥ ط دار الكتب والوثائق القومية ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م وتفسير الخازن وبهامشه تفسير البغوى ج ٦ ص ٧٢ ط الاستقامة بالقاهرة ١٣٨١ هـ ، تفسير الفخر الرازى ج ٧ ص ١٩٣ ط اولى الخيرية بالجمالية ١٣٠٨ هـ . وكشف الاسرار للنسفى ج ١ ص ١٩٥ . (١٤٠) انظر : التمهيد للاسنوى ص ٥٥ .

بالتثنية أى بدون ذكر الواو - للجمع بين الاختين (١٤١) . وان قال الزوج : أجزت نكاح هذه وبعد مضي زمن قال : وأجزت نكاح الأخرى . بطل نكاح الثانية . قد يقال : ان معنى هذا أن الواو أفادت المقارنة .

ويجاب عن هذا : بأنه اذا كان في آخر الكلام ما يغير أوله - كالشرط والاستثناء - يتوقف أوله على آخره ، فاذا ماقرن الاجازة ، فانها يكون قد أجاز النكاح في صدر الكلام ونفاه في آخره . اكونه جمعا بين الاختين ، فيصير آخره في حق أوله بمنزلة الشرط والاستثناء ، وكأنه قال : أجزتهما ، لا لان الواو أفادت المقارنة (١٤٢) .

٣ - اذا قال السيد في مرض موته : أعتقت زيد وعمرا وضائق الثلث عنهما ، فان قلنا : ان الواو للترتيب ، تعين الاول .

٤ - لو قال : خذ هذا وديعة يوما وعارية يوما ، فهو وديعة في اليوم الاول ، وعارية في اليوم الثاني ، ثم لا يعود وديعة أبدا . بخلاف ما لو قال : وديعة يوما وغير وديعة يوما ، فانه يكون وديعة أبدا ، كذا نقله الراغبي عن الروياني ، وقال أعنى الروياني : ان الاصحاب اتفقوا عليه .

٥ - لو أوصى بداره وسيارته ، فلو كانت الواو للترتيب ، وكانت داره مقدار ثلث ماله ، اقتضت الوصية عليها ، ولو كانت الواو لطلب الجمع ، وجب الثلث من الدار والسيارة معا (١٤٣) .

٦ - لو قال المولى لعبده : أد الى ألفا وأنت حر ، وقال الامام للحربي : انزل وأنت آمن ، ففي هذين المثالين الواو والحال ويتعذر أن تكون للعطف لكمال الانقطاع ، لان الاولى فعلية انشائية والثانية اسمية خبرية ، فانتهى الاتصال الذي لا بد منه بينهما في

(١٤١) لقوله تعالى : « حرمت عليكم أمهاتكم » وان جمعوا بين الاختين الا ما قد سلف « آية رقم ٢٣ من سورة النساء .
(١٤٢) انظر : كشف الاسرار للنسفي ج١ ص ١٩٣ - ١٩٤ .
(١٤٣) انظر : التمهيد ص ٥٥ - ٥٦ .

العطف وللفهم أى لعدم العطف فان المفهوم تعلق الحرية والامان بالاداء ، والنزول لا مجرد الاخبار بهما (١٤٤) ، فقد جعل الحرية حال الاداء ، فلا تسبق الاداء لان الصفة لا تسبق الموصوف ، وكذلك الحربي لا يأمن الا بالنزول ، لان الواو - كما قلنا - للحال (١٤٥) .

٧ - لو قال قائل : احمل هذا ولك درهم ، فالظاهر هنا : أنه قصد المعاوضة ، لانها فيها أصلية ، حيث ان الاجارة بيع المنافع بعوض ، فتحمل الواو بدلالة المعاوضة على الباء ، فكأنه قال : احمله بدرهم (١٤٦) .

٨ - في قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)
وانه لفسق (١٤٧) الواو هنا في قوله : (وانه لفسق) لفظ مشترك بين أن تكون عاطفة وبين أن تكون للحال . ولذلك . فان الحنفية قالوا : انها للعطف ، أى عطف الخبر على الانشاء ، ولذلك قالوا : بحرمة الذبيحة التي لم يذكر عليها اسم الله ، ويكون قوله (وانه لفسق) من قبيل عطف الجمل ، فهو اخبار من الله تعالى بأن عدم التسمية فسق (١٤٨) .

وقال الشافعية : ان الواو هنا حالية ، لان البلاغة تقتضى ذلك ، حيث ان قوله : (وانه لفسق) جملة خبرية وما قبلها جملة انشائية ، وعلى ذلك فيكون بينهما تباين ، كما أنه لا يجوز أن تكون جملة : (وانه لفسق) جوابا لمكان الواو . فتعين أن تكون الواو حالية . فتقيد النهي بحل كون الذبح فسقا ، والفسق في الذبيحة مفسر في كتاب الله تعالى بما أهل لغير الله به . وعن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما :

(١٤٤) انظر : التقرير والتحبير ج٢ ص ٤٤ - ٤٥ ، كشف الاسرار للنسفي ج١ ص ١٩٥ .
(١٤٥) انظر : كشف الاسرار للنسفي ج٢ ص ١٩٥ .
(١٤٦) انظر : التقرير والتحبير ج٢ ص ٤٥ ، كشف الاسرار للنسفي ج١ ص ١٩٧ .
(١٤٧) الآية رقم ١٢١ من سورة الانعام .
(١٤٨) انظر : الهداية ج٤ ص ٦٣ .

